

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٥١٩ لسنة ٢٠٠٧

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الحادية والعشرين بمحافظة القاهرة  
التي خلت باستقالة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛  
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٦١ لسنة ٢٠٠٧ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الحادية والعشرين ومقرها نقطة شرطة المنيل بمحافظة القاهرة  
التي خلت باستقالة أحد شاغليها ؛  
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن القاهرة لترشيح ممثلينهم ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب  
عن الدائرة الحادية والعشرين ومقرها نقطة شرطة المنيل بمحافظة القاهرة فى الانتخابات  
التكميلية حتى ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٧ . وفى حالة الإعادة  
يوم الأربعاء الموافق ٢ يناير ٢٠٠٨ ، وفقاً للكشف المرفق .

( المادة الثانية )

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٩/١١/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى

## كشف

بتشكيل لجنة لفصل في الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الحادية والعشرين

ومقر نقطة شرطة المنيل بمحافظة القاهرة

السيد المستشار/ فاروق محمد سلطان ، رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية

( رئيس بصفة أصلية )

السيد المستشار/ سعيد عبد حسن عبد الشكور ، المحامي العام لنيابة جنوب القاهرة الكائنة

( رئيس بصفة احتياطية )

السيد الأستاذ/ خالد الصدي يوسف القباني ، الرئيس بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

( عضو بصفة أصلية )

السيد الأستاذ/ أحمد محمد كامل أحمد باشا ، الرئيس بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

( عضو بصفة احتياطية )

السيد العميد/ أمير أحمد عزيز سيد النمر ، ( عضو بصفة أصلية )

السيد العميد/ محمود حسـ محمود حسن عطا ، ( عضو بصفة احتياطية )

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس لإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبي

رقم إيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٧